



09/93

تونس في 14 ديسمبر 2009

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا  
إلى  
السيدات والسادة رؤساء الجامعات وعمداء  
ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

**الموضوع:** انتخابات جديدة لتكوين اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية بعنوان سنتي 2010 و 2011 التي لم يتوفر فيها النصاب القانوني خلال الدورة الأولى.

**المرجع:** - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمّمته وأخرها الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 22 سبتمبر 2009،
- المنشور عدد 09/73 المؤرخ في 22 سبتمبر 2009،
- المنشور عدد 09/88 المؤرخ في 11 نوفمبر 2009.

- المرفقات:** - مثال بطاقة التصويت (صفحة واحدة)،  
- مثال للظرف الخارجي الحامل لظرف بطاقة التصويت،  
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة إلى اللجان الاستشارية (صفحة واحدة (1))،  
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة إلى اللجان انتداب الأساتذة المحاضرين (صفحة واحدة (1))،  
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة إلى اللجان الانتداب أو الترقية لترتبة أسناد مساعد (صفحتان (2))،  
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة إلى اللجان انتداب المساعدين (خمس صفحات (5)).

- - &amp; - -

أتشرف بإعلامكم أنّ لجنة التّثبت في صلوحية الانتخابات وفرز الأصوات والتي نصّ عليها الفصل السابع من القرار المشار إليه أعلاه، عقدت أعمالها يومي 11 و 12 ديسمبر 2009 وأسفرت نتائجها على حصر اللجان التي لم يتوفر فيها النصاب القانوني بالنسبة إلى الدورة الأولى (أي مشاركة الأغلبية المطلقة للتّأخيين).

وتجدون بالجدول المرفقة قوائم المترشحين للجان التي ستنظم فيها انتخابات جديدة يوم **الأربعاء 16**

**ديسمبر 2009.**

فالرجاء الحرص على تمكين كافة المدرسين الراجعين إليكم بالنظر من الاطلاع على هذا المنشور وعلى قوائم المترشحين للجان التي ستجرى في شأنها انتخابات جديدة.

كما أدعوكم إلى أن تجرى الانتخابات وفقا لأحكام القرار المذكور بالمرجع أعلاه، مع التأكيد على ضرورة احترام الإجراءات التالية :

(1) يتم إجراء الانتخابات بصفة سرية في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث وذلك يوم **الأربعاء 16 ديسمبر 2009**.

(2) **يفتح مكتب الاقتراع في بداية التوقيت الإداري ويغلق قبل ساعة من نهايته.**

(3) ينتخب كل مدرس في إطار المؤسسة التي يرجع إليها بالنظر وذلك في إطار المادة التي تحصل فيها على رتبته الجامعية الحالية.

(4) يضبط رئيس المؤسسة أو ممثله القائمة النهائية للناخبين حسب المواد وفقا لأحكام الفصول الأول والثاني والسادس من القرار المذكور سابقا ويجدر التذكير أن الناخبين في مستوى كل مؤسسة يشاركون في عملية الانتخاب على النحو التالي :

**\* يشارك أساتذة التعليم العالي في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية الاستشارية (الخاصة بالترقية لرتبة أستاذ تعليم عال)،
- اللجان الوطنية لانتداب الأساتذة المحاضرين،
- اللجان الوطنية للانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،
- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

**\* يشارك الأساتذة المحاضرون في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية للانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،
- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

**\* يشارك الأساتذة المساعدون في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

(5) على كل ناخب أن يستعمل بطاقات وظروف التصويت التي توفرها المؤسسات على منوال البطاقة والظرف الخارجي المصاحبين لهذا المنشور.

(6) يضع كل ناخب بطاقة تصويته في ظرف أول مختوم دون أن يضع عليه أية ملاحظة أو علامة خارجية ويضع بعد ذلك هذا الظرف في ظرف ثان مختوم حسب مثال الظرف المصاحب مع وجوب تمييز جميع البيانات المنصوص عليها على الظرف الخارجي.

7) يسلم كل ناخب في اليوم المحدد للانتخابات (الأربعاء 16 ديسمبر 2009) الظرف الثاني المذكور إلى رئيس مؤسسته أو نائبه ويمضي أمام اسمه بالقائمة النهائية للناخبين التي تم ضبطها من قبل رئيس المؤسسة أو نائبه.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه لا تؤخذ بعين الاعتبار صيغ الاقتراع التالية:

- \* كل بطاقة تصويت تحمل أكثر من ثلاثة أسماء.
- \* كل بطاقة تصويت موضوعة في ظرف لا يحمل اسم اللجنة والمادة المعنية واسم وإمضاء الناخب أو التي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة.
- \* كل بطاقة تصويت لا تكون موضوعة في ظرف داخلي.
- \* كل بطاقة تصويت موضوعة في ظرف خارجي وتخص لجنة أخرى.
- \* كل بطاقة تصويت محررة على وثيقة غير الوثيقة التي تسلمها الإدارة.

8) تحتسب البطاقة التي تحمل أقل من ثلاثة أسماء.

إثر اختتام عملية التصويت، يتولى رئيس المؤسسة أو من ينوبه جمع مختلف الظروف وقوائم الإماءات في ظرف وحيد بالنسبة لكل لجنة على حدة يسجل عليه مادة اللجنة والرتبة المعنية وعدد الظروف وتحال هذه الظروف كما يلي :

1/ بالنسبة إلى المؤسسات الراجعة بالنظر إلى جامعات الزيتونة وتونس وتونس المنار و7 نوفمبر بقرطاج ومنوبة، توجه وثنائق الانتخابات يوم الأربعاء 16 ديسمبر 2009 مباشرة إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا.

2/ بالنسبة إلى المؤسسات الراجعة بالنظر لجامعات سوسة و صفاقس وجندوبة وقابس وقفصة والقيروان والمنستير، تحال وثنائق الانتخابات إلى رئاسة الجامعات المعنية في نفس اليوم أي يوم الأربعاء 16 ديسمبر 2009 وتتولى الجامعات المذكورة إحالتها مباشرة إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا وذلك يوم الخميس 17 ديسمبر 2009 صباحا.

3/ بالنسبة إلى المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية وكذلك مراكز البحث التي يدرّس بها مدرسون باحثون تابعون للجامعات توجه وثنائق الانتخابات يوم الخميس 17 ديسمبر 2009 صباحا مباشرة إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا.

4/ بالنسبة إلى المؤسسات التي قد لا تجرى فيها انتخابات، فهي مدعوة لإعلام إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بذلك كتابيا مع ذكر الأسباب عن طريق الفاكس (71.802.536) وذلك يوم الأربعاء 16 ديسمبر 2009.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء التفضل باتخاذ الإجراءات اللازمة للعمل بفحوى هذا المنشور والسهر على احترام الأجال والتراتب المحدث بكل عناية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوعوني